



قرار رئيس مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية
رقم (296) لسنة 2021 ميلادية
بالغاء قراره رقم (57) لسنة 2021 بشأن
تشكيل لجنة لدراسة عقود المشروعات التنموية الممولة من الخزنة العامة

رئيس مجلس الوزراء:

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 3/ أغسطس /2011 م، وتعديلاته.
- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ 17 ديسمبر /2015 ميلادي.
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار الليبي المنعقد بتاريخ 9/ نوفمبر /2020 م.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتهما.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010 م ، بشأن إصدار قانون علاقات العمل .
- وعلى ما قرره مجلس النواب الليبي في جلسته المنعقدة بتاريخ 10/ مارس /2021م في مدينة سرت بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية.
- وعلى قرار رئيس مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية رقم (57) لسنة 2021 بشأن تشكيل لجنة لدراسة عقود المشروعات التنموية الممولة من الخزنة العامة.
- وعلى ما تقتضيه المصلحة العامة .


قرر

مادة (1)

يلغي قرار رئيس مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية رقم (57) لسنة 2021 بشأن تشكيل لجنة لدراسة عقود المشروعات التنموية الممولة من الخزنة العامة، واعتباره كأن لم يكن.

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.


عبد الحميد محمد الذبيبة
رئيس مجلس الوزراء

